

Distr.: Limited
16 June 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والثلاثون

٦-٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أذربيجان*، إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا*، إكوادور، ألمانيا، أوغندا*، أوكرانيا*، آيرلندا*، آيسلندا*، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا*، بنما، البوسنة والهرسك*، بولندا*، بيرو*، تونس، الجبل الأسود*، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً*، جورجيا، رومانيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا، السويد*، سويسرا، صربيا*، فرنسا*، الفلبين، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا، كندا*، كولومبيا*، لاتفيا، لكسمبرغ*، ليختنشتاين*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج*، النمسا*، هايتي*، هندوراس*، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

٣٥/... حلقة نقاش بشأن حقوق الإنسان للمشردين داخليا في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي

قرّر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته XX، المعقودة في XX حزيران/يونيه ٢٠١٧، اعتماد النص التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يدرك بجميع القرارات السابقة التي اعتمدها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن المشردين داخليا،

وإذ يشعر بانزعاج بالغ إزاء الحجم المروع لحالات التشرد الداخلي ومدى تعقيدها وطابعها الطويل الأمد في جميع أنحاء العالم، لأسباب منها انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، والنزاعات المسلحة، والاضطهاد، والعنف، والإرهاب،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-09932(A)



* 1 7 0 9 9 3 2 *

فضلاً عن الكوارث الطبيعية أو الناتجة عن الأنشطة البشرية، وهي ظروف لا يحصل فيها المشردون داخلياً على ما يكفي من الحماية والمساعدة، وإذ يدرك ما يطرحه ذلك من تحديات جسيمة للأشخاص المتأثرين، بما في ذلك المجتمعات التي تستضيفهم، فضلاً عن المجتمع الدولي،

وإذ يدرك ما للتشرد الداخلي من أبعاد إنسانية وإنمائية ومرتبطة بحقوق الإنسان وربما ببناء السلام، بما في ذلك حالات التشرد الطويل الأمد، وما يتسم به وضع النساء والأطفال من ضعف شديد عادةً، فضلاً عن وضع كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، ومسؤوليات الدول والمجتمع الدولي تجاه المضي في تعزيز ما يقدم إليهم من حماية ومساعدة بوسائل تشمل احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المشردين داخلياً وحمايتهم، سعياً إلى إيجاد حلول دائمة،

وإذ يلاحظ أن عام ٢٠١٨ سيصادف الذكرى السنوية العشرين للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشريد الداخلي، وإذ يعيد تأكيد الاعتراف بالمبادئ التوجيهية بوصفها إطاراً دولياً هاماً لحماية المشردين داخلياً،

وإذ يؤكد أن الذكرى المشار إليها أعلاه تتيح فرصة هامة للتفكير في مسألة تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمشردين داخلياً فضلاً عن التفكير في الإنجازات والممارسات الفضلى والتحديات المتعلقة بتطبيق هذه المبادئ التوجيهية،

١- يقرر أن يعقد، في دورته الثامنة والثلاثين، حلقة نقاش بشأن حقوق الإنسان للمشردين داخلياً، احتفالاً بالذكرى السنوية العشرين للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي، مع التركيز بوجه خاص على تطبيقها وعلى الإنجازات والممارسات الفضلى والتحديات في هذا الصدد، فضلاً عن إصدار توصيات لمواجهة هذه التحديات، ويقرر كذلك أن تتاح للأشخاص ذوي الإعاقة فرصة المشاركة الكاملة في هذه المناقشة؛

٢- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقة النقاش في حدود الموارد المتاحة، بالتشاور مع الدول وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة ومع هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، لا سيما المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، فضلاً عن المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بهدف تأمين مشاركة هذه الجهات في حلقة النقاش؛

٣- يطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تعدّ تقريراً موجزاً عن حلقة النقاش وتقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين."